رابط المادة على منصة باحث

شرح زاد المستقنع)63(لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - فقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف ال الشيخ. شرح زاد المستقنع. الدرس السادس يسوى الثلاثون الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:00

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال فصدق رحمه الله تعالى ويستعين ممن يسير السراء وليست من الفاتحة. ثم يقرأ الفاتحة فان قطعها بذكر او سكوت غير ركوعين او او بعدها في غرفة تكون في الصف الاول - 00:00:20

وفي المغرب فيتبع مكبرا رافعا يديه ويضعهما على ركبتيه مفرجتي الاصابع مستويا ظهره ويقول سبحان ربي العظيم وما يرفع رأسه ويديه قائلا امام ومغترب من حملته وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد من السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد ومأموم برفعه ربنا - 00:00:48

ولم يرحمه فقط يقول مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء ثم رحمتيه ثم نبيه ثم جبهته ثم جفوته مع اهله ولو مع حائل البيت من اعضاء سجوده قال ربي الاعلى ايرفع رأسه مكبرا - 00:01:23

وارفعه على ظهره التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله هذا هذا التشهد الاول. ثم يقول اللهم صل على - 00:01:49

محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. ويستعيذ من عذاب جهنم - 00:02:47

من عذاب جهنم وعذاب القبر. وفتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال. ويدعو بما ورد. ان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعلى هذه الجلالة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:03:03

وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذا باب صفة الصلاة ومر فيه الى ان قال ثم يستعيذوا ثم يبسمل سرا وليست من الفاتحة ثم يقرأ الفاتحة ثم يستعيذ - 00:03:23

يعني يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم او يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفسه والاول وارد في الكتاب والسنة والثاني وارد في السنة قال جل وعلا فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله - 00:03:45

من الشيطان الرجيم كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا استعاذ قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفسه فهذه صفتان لله جل وعلا فهذه صفتان للاستعاذة في احدهما تعظيم لله جل وعلا - 00:04:11

في مزيد واستعاذة من الشيطان الرجيم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اعوذ بالله العزيز سميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفسه كما قال الشاطبي وان زدت تنزيها فلست مجهلا - 00:04:39

فهذا فهاتان صفتان واردتان والاستعاذة هي طلب العود من الله جل وعلا يعني طلبوا العصمة مما تخاف شره واذاه على نفسك او على ما تحب هذه الاستعاذة ظاهر الكلام هنا - 00:05:04

انه يبتدئ بها في اول ركعة واما في ثاني ركعة وما بعدها فانه لا يكررها وقد قال بعض اهل العلم ان الاستعاذة تكرر لان قراءة كل ركعة منفصلة عن عن قراءة الركعة الاخرى - 00:05:27

وهذا قول ثان في المسألة والاظهر الاول وهو ان الاستعاذة تكون لمرة واحدة في اول الصلاة ذلك لان الصلاة قراءة قال جل وعلا وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا - 00:05:53

يعني قراءة الفجر وقراءة الفجر في الركعتين معا قراءة واحدة بنص هذه الاية فكانت الاستعاذة مرة واحدة لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم فالصواب من القولين هنا ان الاستعاذة تكون - 00:06:20

مرة واحدة في اول الصلاة وهذا ايضا في صلاة الليل او في التراويح ونحوها فان الاستعاذة تكون في اول الصلاة مرة واحدة فاذا افتتح الركعة فاذا افتتح الركعتين الاوليين استعاذ - 00:06:44

واذا افتتح ركعتين اللتين بعدهما لا يستفتح ولا يستعيذ هذا لاجل بناء الصلاة صلاة الليل على شيء واحد قال جل وعلا يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا الى ان قال انا سنلقي عليك قولا ثقيلا - 00:07:11

فجعل ذلك بمثابة الشيء الواحد واختار بعض اهل العلم ان الصلاة التي تكون يعني من اصحاب هذا القول ان الصلاة التي لها بافتتاح ولها يعني لها تحريم ولها تسليم هذه شيء واحد قراءة واحدة واما اذا تعددت - 00:07:39

من الركعتين ركعتين في الراتبة او في صلاة الليل فلكل ركعتين حكم المنفصلة يستفتح ويستعيد وهكذا ايضا الكلام في في البسملة هل يبنى الاول على الثاني؟ هل يبنى الثاني على الاول؟ سواء في الركعات او في - 00:08:03

الصلوات ام لكل ما يستقل به هذا فيه الخلاف نفسه قال ثم يبسمل في الرعد سرا هذه راجعة للبسملة لان الخلاف فيها واما الاستعاذة فليس فيها خلاف انها تكون سرا - 00:08:24

واما البسملة فثمة قولان لاهل العلم منهم من يقول يجهر بالبسملة لانها من الفاتحة ومنهم من يقول يسر بها بان النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم - 00:08:48

وكذلك ابو بكر وكذلك عمر رضي الله عنهما وهذا هو القول المنصور بالادلة الواضحة بل عد جماعة من اهل العلم البسملة في اول سورة الفاتحة واول السورة بعدها من البدع المحدثة - 00:09:06

البسملة قول بسم الله الرحمن الرحيم خلاف التسمية وهي قول بسم الله فالوضوء تشرع له التسمية يعني ان يقول بسم الله والطعام تشرع له التسمية سمي الله يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك - 00:09:28

لا صلاة لا ولا وضوء كما جاء في الحديث ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذا ذكر اسم الله بقول بسم الله واما البسملة فهذه كلمة منحوتة بسملة قال بسم الله الرحمن الرحيم - 00:09:53

مثل حسبلا قال حسبي الله ونعم الوكيل وحوقلة قال لا حول ولا قوة الا بالله واشبه ذلك قال وليست من الفاتحة انا بختصر البحوث حتى نمر بيت كتاب بعض الشيء - 00:10:14

قال وليست من الفاتحة يعني ان البسملة ليست من الفاتحة وهذا هو اختيار المحققين من اهل العلم والموجود في المصاحف بين يديك اليوم ان ان البسملة هي الاية الاولى كما هو موجود - 00:10:35

بنسخة المجمع في المدينة وغيرها يجعلون بسم الله الرحمن الرحيم هي الاية الاولى هذا ليس قوام على الصواب ان بسم الله الرحمن الرحيم اية من كل سورة وليست اية من - 00:10:57

في اوائل السور وليست داخلة في تعدادها نزلت للفصل بين السور فهي اية باول كل سورة ما عدا سورة براءة وهي بعظ اية من سورة النمل لقوله جل وعلا وانه من سليمان - 00:11:21

انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم الا تعلوا علي واتوني مسلمين الصواب ان بسم الله الرحمن الرحيم اية ولكن ليست من السور لهذا قال هنا وليست من الفاتحة - 00:11:42

ودليل ذلك ترك النبي عليه الصلاة والسلام جهر بالبسملة ترك الصحابة الجهر بالبسملة ولان اهل العدل لم يجعلوها اية في اول سورة البقرة ولا في اول سورة ال عمران ولا في غيرهما - 00:12:03

فلذلك لا تكونوا اية في اول سورة الفاتحة واما قول النبي عليه الصلاة والسلام عن الفاتحة انها السبع المثاني فهي سبع ايات ولكن

بدون بسم الله الرحمن الرحيم وفي بعض المصاحف يظهر عدها ذلك - 00:12:24
في عند قوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فهنا كونفايات واما البسملة فليست اية من الفاتحة من ليست اية من الفاتحة ولكنها اية في اول - 00:12:46
سورة الفاتحة وكذلك اية في اول سورة البقرة ولكن ليست منها الفرق بين القولين ان قول الجنب بسم الله الرحمن الرحيم يعني بها التلاوة يكون قد تلا شيئا من القرآن - 00:13:07
فلا اية من القرآن فلا يحل له ذلك ولو اقسم بقراءة او نذر ان يقرأ اية من القرآن فانه يفي بنذره اذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ونحو ذلك من تفاريع - 00:13:26
الخلاف المقصود من هذا ان اصوب القولين ان البسملة تكون سر الاستعاذة والبسملة كلها مستحبة. ليست واجبة قال ثم يقرأ الفاتحة يقرأ الفاتحة يعني يقرأ الحمد لله رب العالمين الى اخرها - 00:13:47
والفاتحة يجب العناية بقرائتها اخراج الحروف من مخارجها واظهار التشديدات فيها واعطاء الفاتحة حقها من المد واظهار الحروف بحيث لا يترك شيئا من حروفها ولا شيئا من تشديداتها بان التشديد على الحرف - 00:14:14
عبارة عن حرفين تشديد مثلا الرحمن هنا الراء المشددة عبارة عن حرفين حرف ساكن وحرف متحرك التقيا فصار الحرف شدد من الناس من يتساهل في التشديدات تشديدات الفاتحة وهذا غلط قد قال جمع من اهل العلم تبطل الصلاة - 00:14:41
بترك بعظ تشديداتها خاصة مما يخطئ فيه كثيرون شدت اياك نعبد واياك نستعين يخففون اياك قل اياك نعبد واياك نستعين. ولا يظهر الشدة التي هي حرفان معا لابد من اظهار ذلك - 00:15:10
خروجا من ابطال قناة هذا المصلي عند طائفة من اهل العلم وتعليلهم لانه ترك حرفا من فاتحة الكتاب قال فانقطعها بذكر او سكوت غير غير مشروعين وقال او ترك منها تشديدة - 00:15:33
او حرفا او ترتيبا لزم غير مأمون مهموم اعادتها انقطعها بذكر هذه هي الصورة الاولى هذه صور لزوم اعادة الفاتحة لغير المأموم يعني للامام والمنفرد استثناء المهموم لما لان المهموم عندهم - 00:16:02
لا يجب عليه قراءة الفاتحة سواء كانت الصلاة الجهرية او سرية وانما يستحب له قراءة الفاتحة اما غير المهموم الامام والمنفرد فهي واجبة في حقه وركن لابد منه فلا تصح الصلاة بدونها - 00:16:29
قال هذه السورة الاولى انقطعها بذكر يعني قرأ الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ثم سكت وسأل الله الرحمة هنا في الفاتحة ها تبطل قراءته لان هذا الموضع ليس محل - 00:16:50
بكر ولم يرد ان النبي عليه الصلاة والسلام انا يتوقف في اثناء الفاتحة بذكر او غيره بل كان يمرها سريعا عليه الصلاة والسلام هذه الصورة الاولى فان قطعها بذكر او سكوت - 00:17:14
السكوت يعني المقصود به السكوت الطويل يعني مثلا ان يقرأ الحمد لله رب العالمين ثم يسكت سكوتا طويلا ليس له وجه في الشرع لا لحاجة ولا لضرورة ولا لشيء حصل امامه - 00:17:37
ولا لفتح باب او حركة او ازالة ثوب مثلا فيه نجاسة عليه او نحو ذلك سكت بغير عذر شرعي فهذا تبطل قراءته للفاتحة ولابد من اعادة القراءة غير مشروعين يعني ان لا يكون - 00:17:59
الذكر مشروعا او السكوت الا يكون الذكر غير مشروع او السكوت يكون غير مشروع فان كان الذكر مشروعا او السكوت مشروعا لم تبطل هنا في قوله غير مشروعين وش يدخل فيها - 00:18:23
في مسألة الذكر يحتاج هذا الى بحث والصواب هنا ان الفاتحة ليست محل ذكر اصلا وبعض الناس اعتاد انه في الفاتحة يذكر اذا قال كلمة دعا بعدها هذا من المحدثات - 00:18:42
يقول مثلا بعد الرحمن الرحيم يسأل ما لك يوم الدين اللهم خفف عنا الحساب اياك نعبد واياك نستعين ثم يقول بعدها كلمة اهدنا الصراط المستقيم اللهم ثبتنا على الصراط ونحو ذلك. هذه كلها من المحدثات ليستعملها بعض العوام في بعض الجهات - 00:19:02

فهي اذكار ليس لها عصر ولا اعلم انا اصل لا اعلم اصلا للذكر في اثناء الفاتحة. لا بسؤال رحمة او الاستعاذة من عذاب او غير ذلك بل ان المصلي الامام او المنفرد - 00:19:24

الافضل في حقه ان يمضي في الفاتحة حتى ينهيها هذا النبي عليه الصلاة والسلام كان له سكتة ليتراد فيها نفسه بعد القراءة وهذا يدل على انه في اثناء قراءة الفاتحة - 00:19:43

ليس له سكتات طويلة بحيث انه هي ثراد فيها نفسه كما يصنع بعض الائمة ولهذا الذي ادركنا ما عليه المشايخ انهم يسرعون في الفاتحة حيث لا يكون تم فاصل زمني يستطيع يرد نفسه ثم يبدأ يرتل مرة اخرى. هذا ليس بمشروع بل يبدأ بالفاتحة - 00:20:04

على وجه الحذر او على وجهه تلاوة لكن لا يفصل بينها بفاصل زمني يمكنه في فيه ان يذكر او يتنفس تنفسا طويلا او نحو ذلك السكوت نوعان سكوت قصير هذا - 00:20:29

من من الطبيعة ولا بأس به لانه لا بد منه والسكوت الاخر السكوت الطويل والمقصود هنا بقوله او سكوت السكوت الطويل قال او سكوت غير مشروعين وطالا وقال هنا هل هي راجعة الى السكوت - 00:20:50

او راجعة الى القطع انه قطعها بذكر وقال او قطعها بسكوت وقال الاظهر انه يرجع الى بالسكوت لان القطع بالذكر سواء طال او لم يطل فهو عندهم اذا لم يكن مشروعا فانه يبطل الصلاة - 00:21:12

يبطل قراءة الفاتحة وذكرت لك الوجه الثاني ان الذكر غير مشروع اصلا قال او ترك منها تشديدة هذه هي الصورة التي بعدها اذا ترك تشديدة او ترك حرفا او ترك ترتيبا - 00:21:36

لزم غير مهموم اعادتها اذا ترك الامام تشديده يلزمه ان يعيد الفاتحة اذا ترك حرفا يلزمه ان يعيد الفاتحة. هو في الواقع اذا ترك تشديده فانه ترك حرفا فهذا العطف للايضاح - 00:21:55

آآ ترك تشديدة او حرفا لو قال او او ترك منها حرفا لدخل في ترك تشديده لكن قد ما يتصور دخول الحرف في التشديدة فلذلك قدم التشديدة لاهميتها لان كثيرين يتركون - 00:22:13

تشديدات الصلاة او حرفا من احرفها طبعا المقصود بترك الحرف مما ليس فيه قراءة لكن لو قرأ بقراءة فيها ترك حرف لا صحت ان يقرع ملك يوم الدين او نحو ذلك مما فيه قراءة ثابتة - 00:22:32

فانه لا يعد تاركا حرفا يعيد دورة كاملة قطعها يعني قطع ايش فاتحة واعادتها ترجع على الفاتحة نعم او ترك منها تشديدة او حرفا اه او ترتيبا لزم غير مأموم اعادتها. يعني بمعنى انه مثلا قرأ اياك نعبد واياك نستعين. وانتبه انه - 00:23:00

تشديده قصدك كذا فهذا يعيد الاية في نفسها. لكن لو ختم تذكر انه ترك شيء او تساهل فيه او قيل له انك تركت كذا فانه هنا تبطل قراءته الفاتحة او تبطل - 00:23:28

صلاته اذا كان الفتل من الصلاة يعني احيانا بعض بعض الائمة يكون عنده يكون عنده ملازمة ترك بعظ التشديدات لكنه ينتبه يعيد تارة ينبهه ينبهه بعض المأمومين اذا ترك اذا انتهى من الفاتحة - 00:23:46

قال له مثلا اياك هو يعرف انه تركي يعكف هنا يعيدها. هذا طبعا مع كثرة الان ولله الحمد يقرأ القرآن وانتباه الائمة ذهب ولله الحمد قال لزم غير مأموم لزم يعني ما صحت - 00:24:10

منه غير مأموم غير المهموم المنفرد والامام واستثناء المهموم لما ذكرت لك. لان المهموم عندهم تابع في قراءته للامام. قراءة الامام له قراءة. وانما يستحب له ان يقرأ الفاتحة فاذا قرأ الامام الفاتحة وسكت - 00:24:29

عند الحنابلة كما هو قول الجمهور لو ترك المهموم القراءة اصلا معليش شيء لان قراءة الفاتحة يجب على الايمان والمهموم تبع له في ذلك وهذا هو اختيار شيخ الاسلام وعزاه لاكثر الصحابة رضوان الله عليهم - 00:24:54

ويأتي بحث المسألة عند الكلام على ارتباط صلاة الامام صلاة المأموم بالامام قال ويجهر الكل بامين في الجهرية يجهر الكل الكل هذه يعنى بها ثلاثة احوال بامام المهموم المنفرد والجهر بامين على جهة الاستحباب - 00:25:15

لان امين دعاء ليست من الفاتحة فلو تركها اصلا ليس عليه شيء ان اسر بها فانه ترك العفو لكن يجهر استحبابا الامام بامين ويجهر

استحبابا المهموم بامين ويجهر استحبابا المنفرد بامين اذا جهر - 00:25:40
في صلاته وجهر الامام بعامين جاء فيه عدة احاديث منها قوله عليه الصلاة والسلام قوله اذا امن الامام انه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:26:06
والحديث الاخر في الباب ان المهموم يشرح في التأمين بعد سماع قوله ولا الضالين بعد اتمام ولا الضالين. كما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام قال واذا قال الامام ولا الضالين - 00:26:30
فقولوا امين سيكون على هذا المهموم مخيرا بين صورتين اذا سمع ولم ضالين واتمها الامام فيشرع في قول امين لقوله واذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين والفاه هنا بالترتيب - 00:26:52
وقوله اذا امن الامام تأمنوا يحتمل وجهين الوجه الاول ان يكون يبدأ في التأمين مع الامام. اذا امن فامنوا. لان كلمة اذا تحتمل الشروع في الشيء وتحتمل الانتهاء منه فيحتمل قوله اذا امن الامام فامنوا انتهاء الامام - 00:27:14
من التأمين ويحتمل ان يكون شروع الامام في التأمين الاظهر انه اذا بدأ الامام بالتأمين بدأ في التأمين فان المأموم يبدأ بعده مباشرة وذلك لانه عليه الصلاة والسلام كان يعرف تأمينه - 00:27:40
عليه الصلاة والسلام وهذا يدل على انه يشرع قبلهم في ذلك قبلهم بشيء بسيط اذا سمعوه بدأت التأمين اما بعض الائمة يخطئ في هذا المقام واذا قال ولا الضالين يسكت قليلا - 00:28:04
ثم بعد ذلك يبدأ ويقول امين وهذا اذا كان ديدنا له فليس هذا بمناسب بل المناسب ان يقول ولا الضالين وبعدها مباشرة يبدأ بامين حتى يتمكن المأموم من موافقة الامام - 00:28:23
في تأمينه وان يكون قول المأموم امين بعد قول الامام ولا الضالين واضح الدلالة لانهم هم لن يعلموا بتأمينه الا تمام اذا امن فامنوا وكيف يعلمون انه امن يعني كيف نفهم من المهمومين - 00:28:41
هذا له دليل اخر يعني انت قصدك كيف نفهم ان المهموم يشرع له الجهر هذه مسألة بحثها معروف ودليلها غير اللي تكلمنا فيه اللي تكلمنا فيه هو متى يبدأ يعني ان المأموم يؤمن - 00:29:02
وتأمين المأموم يكون بعد تأمين الامام وصفة ذلك. اما جهر المأموم بالتأمين ففيه دليل في الصحيح ودليل الخارج الصحيح. اما الذي في الصحيح قوله عليه الصلاة والسلام ما حسدتكم اليهود على شيء - 00:29:19
ما حسدتكم على الصف الاول او على صفوفكم والتأمين وحسد اليهود المسلمين على التأمين وهم لا يدخلون المساجد يدل على انهم كانوا يسمعون الضجة بامين من خارج المسجد وهذا جاء ايضا في - 00:29:37
بعض الاثار خارج الصحيح والمسألة معروفة وقد يعني مذهب الحنفية تعرفونه في ذلك وهو ان امين دعاء والدعاء الاصل فيه ايش السر لان الله جل وعلا يقول ادعوا ربكم تضرعا وخفية - 00:30:00
يقولون هذا عام في جميع الدعاء وعامين من الدعاء فتكون سرا سواء من الامام او من المأمومين ولذلك تجد ان الحنفية في البلاد مثل باكستان والهند وبعض البلاد العربية تجد انهم لا يجهرون بها من مسجد كله لا الامام ولا - 00:30:21
المهمومين بانه عندهم دعاء لكن دليل واضح في خلاف ذلك وان الجهر بهامين مستحب بل من فضائل هذه الامة ومن اسباب حسد اليهود لها قال ثم يقرأ بعدها سورة يقرأ - 00:30:44
بعدها سورة هذا على جهة الاستحباب وقراءة الفاتحة قلنا ركن من اركان الصلاة وبعض اهل العلم يقول هي واجب من الواجبات اذا عجز عن قراءة الفاتحة ما احسنها فما العمل مثل من هو حديث الاسلام - 00:31:09
او من لا يحسن تعلم الفاتحة ونحو ذلك فهذا يؤمر بان يسبح ويحمد ويهلل ويكبر بيؤمر بالاربع كلمات التي هي احب الكلام الى الله جل وعلا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر - 00:31:32
يقولها فيجزئه ذلك بما جاء في السنة من ذلك ثم يقرأ بعدها سورة يعني بعد الفاتحة اعداء على جهة الاستحباب يعني الامام لو لم يقرأ سورة اصلا صحت الصلاة وكذلك المنفرد - 00:31:54

لو قرأ الفاتحة واختصر عليها صلاته صحيحة لان قراءة السورة بعد الفاتحة من المستحبات وجه او دليل كونها من المستحبات انها لم تأتي في حديث المسيء قناته وان بعض صحابة ترك قراءة سورة - 00:32:10

فلم يجبر ذلك بسجود سهو ولا غيره ولان الله جل وعلا اوجب القراءة واهل العلم حملوا ذلك على قراءة الفاتحة بدلالة السنة على ذلك صورة على وجه الاستحباب يعني لو قرأ بعض سورة - 00:32:36

او قرأ ايات من اولها او من اخرها او نحو ذلك فان هذا مجزئ والنبي عليه الصلاة والسلام قرأ في الفريضة في الركعة الواحدة سورة كاملة قرأ بعض سورة وقرأ ايات - 00:32:58

كما ثبت عنه صلاة النفل بركعتي الفجر ونحو ذلك فليس ثم حد محدود في قراءة السورة او الايات بعد قراءة الفاتحة. يختار الامام لكن الافضل ان يكون هنا يقرأ سورة كاملة - 00:33:15

ويليها في الفضل ان يقرأ سورة يقسمها في الركعتين فان شاء قرأ من اواخر السور او من اوائل السور لكن لا يقل في قراءته عن اية طويلة لانه هو معنى القراءة - 00:33:35

قال الامام احمد في الاية الطويلة كآية الدين ونحو ذلك. ثم يقرأ بعدها سورة فطر سؤالي المفصل. الصبح يعني صلاة الفجر يقال لها الصبح ويقال لها الفجر من طوال المفصل المفصل - 00:33:53

اؤتلف فيه على اقوال من اين يبدأ والى اين ينتهي اه من اين يبدأ اه المفصل واما انتهاؤه فبالناس ولكن الى اين ينتهي طويله ثم من اين يبدأ وسطه والى اين ينتهي وسطه؟ ثم اين يبدأ قصاره؟ اقوال فيها معروفة والصواب في - 00:34:16

ذلك منها ان المفصل يبدأ بسورة الحجرات وينتهي باخر المصحف و اوساطه تبدأ من النازعات بعد عمه وتنتهي في الضحى ثم يبدأ بعدها القصار في ثلاثة اقسام طوال المفصل من اول قاف الى النازعات - 00:34:39

اوساط مفصل من النازعات الى الضحى وقصار مفصل منها الى اخر المصحف قال تكون في الصبح من طوال المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه هذا هو الذي جاهد - 00:35:11

به السنة وعمل به الصحابة بعد ذلك هذا هو الغالب لكن ان قرأ غير ذلك قرأ في الصبح من قصار المفصل لا على وجه الديمومة جاز فان النبي عليه الصلاة والسلام قرأ مرة - 00:35:28

في صبحي بالزلزلة في الركعتين في سفر في الم ترى كيف فعل ربك باصحاب الفيل بسورة ايلاف قريش ايضا في ركعتي الفجر نحو ذلك وقرأ في العشاء ايضا قصار المفصل - 00:35:45

آآ المقصود من هذه السنة التي ذكرها انها تكون في الصبح من طوال المفصل يعني على الغالب ان شاء قرأها من غير طوال المفصل قد قرأ عليه الصلاة والسلام في سورة المؤمنون - 00:36:09

وقرأ عمر سورة يوسف الصبح لكن هذا لا يكون على وجه الديمومة فما عليه بعظ الائمة من انه يقرأ في الصبح من اثناء المصحف ويترك المفصل دائما الا ما ندر بل قد تجد انه لا يحفظ المفصل - 00:36:23

ويهجر المفصل هذا خلاف ما عليه عمل المسلمين وخلاف لما دلت عليه قمة في ذلك فاذا السنة المستمرة طه خارجة عن مصحف عثمان لا تصح الصلاة بقراءة خارجة عن مصحف عثمان يعني لو قرأ - 00:36:45

بقراءة غير القراءات التي يحتملها رسم المصحف وهي من القراءات الصحيحة او المتواترة فانه لا تصح قراءته ولا تصح صلاته مثل ان قرأ بقراءة ابن مسعود او قرأ بالشواذ التي لا توافق - 00:37:07

مصحف عثمان فانها لا تصح صلاته بان عثمان رضي الله عنه احرق المصاحف وخرقها والغى القراءات السالفة التي كان جائزة للامة ان تقرأ بها واجمع المسلمون على تركها ترك ما كان لهم - 00:37:30

جائزة والقراءات الشاذة لها ضابط عند اصحاب القراءة و قراءة الصحيحة لها شروط منها ان تكون موافقة لرسم المصحف مصحف عثمان ومصحف عثمان المقصود به جنس المصاحف وليس مصحفا واحدا - 00:37:52

فهو الذي يجمع الحرف والخط مثلا اه تقرأون في المصاحف هذه اللي بين ايديكم هذه مصاحف عثمانية معنية ليست نسبة الى

العثمانيين بني عثمان فهي نسبة الى عثمان بن عفان رضي الله عنه يعني ان خطها - 00:38:17
يوافق خط المصاحف التي امر عثمان الناس بكتابتها امر عثمان كتاب بكتابتها لها قواعد فيها الكلمات الغت غيرها بها ذهب بعض الاحرف السبعة وبقي بعض الاحرف السبعة وهو امرهم بكتابة على حرف قريش - 00:38:39
لكن تحتمل غيرها الى غير ذلك المصاحف التي امر عثمان بكتابتها مختلفة ليست واحدة مختلفة في الرسم يعني في زيادة بعض الحروف ونقصانها ولذلك القراء اختلفوا فمثلا هناك اختلاف في الحرف الواحد - 00:39:03
واو فاء الف بدون الف باختلاف الرسم كما هو معروف خلاف الحركات وهناك من الاختلاف ابدال حرف مكان حرف وهناك من الاختلاف اسقاط كلمة وهذا لا يعني ان هذا المصحف ليس مصحفا عثمانيا - 00:39:23
لان عثمان رضي الله عنه كتب او امر بكتابة خمسة مصاحف وارسل بها الى الامصار هذه المصاحف فيما بينها ثم اختلاف يسير في الاحرف في وجودها وتركها او في تغيير الحرف - 00:39:44
مثلا لقوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم في سورة ال عمران في القراءة الاخرى قراءة نافع سارعوا بدون الواو اصل او كما في قوله تعالى مثلا في سورة الشمس - 00:40:00
فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها فلا نعم فسواها فلا يخاف عقباها عند نافع قراءة ورش وغيره وقراءتنا ولا يخاف عقباه. مثلا في قراءة ابن كثير في اه سورة التوبة في قوله جل وعلا - 00:40:21
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان الى ان قال جنات تجري تحتها الانهار هذه قراءة جمهور السبعة وقرأها ابن كثير تجري من تحتها الانهار على الجادة يعني هذا موجود في بعض المصاحف فالمقصود من هذا ان قوله بقراءة خارجة عن مصحف عثمان يعني - 00:40:46
المصاحف التي كتبها عثمان. وليس المصحف التي الذي بين يديك الذي يوافق قراءة واحدة من القراءات المتواترة نقول تفسير قوله بقراءة خارجة عن مصحف عثمان نقول ولا تصح الصلاة بقراءة غير متواترة - 00:41:12
او صحيحة موافقة لرسم المصحف هذا معنى الكلام وهي وهو المراد بقوله خارجة عن مصحف عثمان بانها من الناس من حصل منه مثلا في الحرم انه يشوفها آآ بعض طباعات المجمع القراءات الاخرى - 00:41:35
شوف مثلا سارعوا اه فيها خساري لا ووسارعوا سارعوا تصيب دال كلمة مكان الكلمة حرف مكان حرف او نحو ذلك فيرى ان ذلك من من الغلط في المصحف؟ لا لكن - 00:41:56
هنا في قوله لا تصح الصلاة طبعا بلد لا يعي ذلك او عند عوام فانها لا تجوز القراءة قراءة ورش مثلا عندنا او قالون النافع يعني رواية قالون عن نافع عندنا - 00:42:16
او برواية تعبة عن عاصم او نحو ذلك من الروايات بل تلتزم بقراءة البلد حتى لا يفهم العوام ان القرآن مختلف وان فيه زيادة ونقصان يعني ما كل احد يعي حقيقة هذا - 00:42:34
فاحداث هذه الشبهة عند الناس محرم لانه من اعانة الشيطان عليه والقراءة بالقراءات المختلفة جائزة ليست مستحبة ولا واجبة وانما هذا من باب الجواز لانه من باب التوسعة لكن اذا راح الواحد مثلا - 00:42:54
مغرب وعم الناس يقرأ قراءة ورش لا بأس او راح من ليبيا اراد ان يؤم الناس رواية قالون لا بأس او راح للسودان يؤم الناس بقراءة ابي عمرو لا بأس هذا لانه لانها في البلد نفسه - 00:43:14
لكن في بلد يقرأ مثل عندنا قراءة حفص ما يعرفون غيرها يعني رواية حفص عن عاصم فانه لا يسوغ القراءة غير القراءة المشتهرة قال ثم يركع مكبرا يركع مكبرا يعني يركع - 00:43:30
حالة كونه مكبرا يعني يركع وهو مكبر والركوع ان يكون ظهره خرج عن حد الاعتدال بان يمكن ان يضع لديه على ركبتيه هذا هو حد الركوع المجزئ فلو خفض رأسه - 00:43:50
وجذعه بحيث ان يديه تصل الى منتصف الفخذين لم يجزئ ذلك لابد ان يكون بحيث لو وضع اليدين على الركبتين اجزاء لامكنه ذلك

يركع هذا حد الركوع مكبرا رافعا يديك - 00:44:18
وقت التكبير متى هو وقت التكبير ان يكون مقارنا للركوع رافعا يديه يعني يرفع يديه مثل رفعه الاول مضمومتي الاصابع حذو منكبيه او حذو فروع اذنيه ثم يكبر وهو يتحرك - 00:44:40
والتكبير في الصلاة شرع ذكرا باحوال الانتقال تكبير ليس ذكرا للقيام ولا ذكرا للركوع ولا ذكرا للسجود ولا ذكرا حال الرفع من السجود وانما هو ذكر في حركة الانتقال لانه ما من حال انت فيها في الصلاة الا ولها ذكر مشروع - 00:45:01
التكبير ذكر شرع لحال الانتقاد فما امكنك ان تفعل ان تكبر في حال الانتقال فهذا هو المسنون قال بعض اهل العلم لو كبر في غير حال الانتقال بطلت صلاته بانه يكون ذكر الله بالتكبير في غير مكانه. ان تعمد ذلك بطلت صلاته - 00:45:27
وهذا فيه نوع شدة وان كان ذهب اليه بعض المحققين اهل العلم لكن اه نقول ان الذكر المشروع المسنون ان تكون مكبرا حين تركع مكبرا حين تسجد يعني انتقالك من القيام الى الحد الى حد الاجزاء من الركوع ما بينهما هذا وقت - 00:45:53
التكبير ما بينهما هذا محل التكبير. تنتقل من الاعتدال من الركوع الى السجود فما بينهما هذا حال التكبير او وقت او مكان التكبير ترجع التكبير الى ان تسجد فتكبر وانت ساجد او تجعل بعظ التكبير وانت ساجد هذا مخالف - 00:46:18
سنة في ذلك قال ثم يركع مكبرا رافعا يديه ويضعهما على ركبتيه يعني بعد ان يركع وضع اليدين على الركبتين وفرجت الى اصابع واضحة صورته يعني هكذا يلقم يديه الركبتين - 00:46:40
يعني يضعها هكذا كأنه ماسك على الركبة بتفريق هذا من باب الاستحباب وليس من الواجب بمعنى لو لم يضع يديه على ركبتيه لكان ركوعه مجزئة لكن المستحب ان يكون على هذه الصفة - 00:47:00
مستويا ظهره مستويا ظهره بمعنى ان يكون حيث كما جاء في سنن ابن ماجة حيث لو صب عليه الماء فمن سكب يعني يكون ظهره مستوي مستوي مع الرأس لا يطأطئ الرأس - 00:47:21
كيف ان يكون الرأس خارج عن حد الظهر ولا يرفع الراس بحيث يكون الرأس مرتفع والظهر منبسط بل يكون الرأس مع ظهر في مستوى واحد هذه هي السنة في ذلك - 00:47:41
لو خالف في هذا ترك المستحب وركوعه مسجد قال ويقول سبحان ربي العظيم يقول سبحان ربي العظيم ظاهره ان الواجب عليه ان يقولها مرة واحدة وهذا صحيح عندهم فان القدر المجزئ - 00:47:56
منها يعني من ذكر الركوع ان يقول سبحان ربي العظيم مرة واحدة وادنى الكمال عندهم ثلاث والكمال ابه قول سبحان ربي العظيم مرة واحدة كافي وهذا القدر من القول وكذلك قول سبحان ربي الاعلى وما سيأتي - 00:48:18
هو افضل تفسير للطمأنينة لان الطمأنينة في الصلاة ركن من الاركان ما القدر الظابط للطمأنينة يقول القدر الضابط بحيث ان يقول سبحان ربي العظيم في ركوعه مرة واحدة بترسل فيها - 00:48:42
ما يقول سبحان ربي يعني بسرعة بل يقولها ظاهرة الحروب بينة وهذا كما جاء في بعض الاحاديث انه بحيث يأخذ كل عظم من الحالة محله اذا اخذ العظام بقيت في محلها يعني ركع فاستقام كل عظم في مكانه في هذه الحالة يعد مطمئنا - 00:49:06
والطمأنينة ركن من اركان الصلاة كما جاء في حديث المسيء صلاته ان النبي عليه الصلاة والسلام قال له ثم اركع حتى تطمئن راكعا طمأنينة هذه ما تفسيرها كسرت بعدة اشياء لكن من ضابطها عند الفقهاء ان يقول سبحان ربي العظيم - 00:49:27
بسعدة فيها مرة واحدة كن حصل له الطمأنينة وبذلك يحصل له ان يكون كل عظم يأخذ محله بالركوع لما نزل قول الله جل وعلا فسبح باسم ربك العظيم من سورة - 00:49:49
الواقعة قال النبي عليه الصلاة والسلام اجعلوها في ركوعكم ولما نزل قول الله جل وعلا سبح اسم ربك الاعلى. قال عليه الصلاة والسلام اجعلوها في سجودكم تدل بذلك على ان - 00:50:10
الواجب منها مرة واحدة لانه ما امرهم باكثر من مرة قال ثم يرفع سبحان ربي العظيم مر معنا معنى معنى التسبيح وانه تنزيه الله جل وعلا عن النقائص والعيوب نقف عند هذا - 00:50:27

ما ودنا نمشي الحقيقة لكن اعظم اختصار اكثر من هذا قهر بعد العشاء بعض الاخوان ما يناسب انا بالنسبة لي بعد العشاء يوم الاثنين جيد بعد العشاء يوم الثلاثاء جيد - 00:50:48

بس في دروس وخر يحضرونه هنا سؤال يقول كيف يوجه حديث النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يقف على رؤوس الايات او كما ورد في الحديث اذا كان السكوت غير مشروع - 00:51:03

هو السكوت مشروع لكن لما يكون سكوت طويل لاخذ نفس عميق يعني مثلا اذا قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم هنا ثبوة سكت وقف على رأس الاية لكن لو قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم هنا ما وقف على رأسه - 00:51:15

فلا تعارض بين هذا ولكن هذا في صلاة الليل وما ثبت انه في صلاة الفرض ولا ثبت ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يدعون في صلاة الفرض من اهل العلم من يقول ما ثبت في صلاة النفل - 00:51:36

يثبت في صلاة الفرض اذ لا دليل على التفريق بينهما ونقول هذا ظاهر لكن كون الصحابة ما نقل عنهم انهم كانوا يستعيذون ولا يسألون في صلاة الفرض كذلك النبي عليه الصلاة والسلام ما كان يقف - 00:51:53

حيث ينقل عنه انه كان يقف في اثناء القراءة - 00:52:13